

تفسير السمعاني

@ 500 (^) الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك وحرم (* * * *) الآية نزلت في امرأة تسمى أم مهزول ، وكانت بغية ، وإذا تزوجت برجل شرطت عليه أن تنفق عليه ، فأراد رجل من أصحاب رسول الله أن يتزوج بها ، فسأل النبي [] ، فأنزل الله تعالى هذه الآية : (^) الزاني لا ينكح إلا زانية) ويقال : إن اسم المرأة كان عناق . وهذا قول عبد الله بن عمرو بن العاص . .

والقول الثاني : قال مجاهد وقتادة وغيرهما : ' كان بالمدينة بغايا على أبوابهن رايات يعرفن بها ، وكن مخاصيب الرجال ، فلما هاجر أصحاب رسول الله إلى المدينة أراد ناس من فقراء المهاجرين أن يتزوجوا بهن لينفقن عليهم ، فأنزل الله تعالى هذه الآية . .

والقول الثالث : روي عن الحسن البصري أنه قال : معنى الآية : ' الزاني المجلود لا ينكح إلا زانية مجلودة ، والزانية المجلودة لا ينكحها إلا زان مجلود وفي بعض المسانيد : روى هذا القول عن النبي بطريق أبي هريرة .